



WHA31.1

9 May 1978

ج ص ٣١-١

٩ مايو/أيار ١٩٧٨

جمعية الصحة العالمية الحادية والثلاثون

أسلوب العمل في جمعية الصحة



جمعية الصحة العالمية الحادية والثلاثون ،

بعد دراسة القرار م٦١ ق٣ (١) ،

١- تقرر ما يلي :

(١) تكون اختصاصات اللجنة "أ" على النحو التالي :

(أ) أن تستعرض مشروع ميزانية البرنامج وتقرير المجلس التنفيذي بشأنه ،

(ب) أن توصي بمستوى الميزانية وبقرار فتح الاعتمادات ،

(ج) أن تنظر في التقديرات المؤقتة لميزانية العاملين التاليين ،

(د) أن تدرس غير ذلك من الموضوعات التي تحال إليها من جمعية الصحة ،

(٢) تكون اختصاصات اللجنة "ب" على النحو التالي :

(أ) أن تستعرض الوضع المالي للمنظمة ، على أن يشمل ذلك :

(١) التقرير المالي وتقرير المراجع الخارجي للحسابات ،

(٢) حالة تحصيل الاشتراكات والسلف المقدمة لصندوق رأس المال العامل ، وأية أرصدة

تؤثر على الوضع المالي للمنظمة ،

(٣) النظر في مقدار الدخل الطارئ المتاح الذي يستخدم في تمويل الميزانية ،

(ب) أن توصي بجدول تقدير الاشتراكات ،

(ج) أن تدرس غير ذلك من الموضوعات التي تحال إليها من جمعية الصحة ،

(٣) لا تتعقد اللجنة "ب" في الوقت الذي تنظر فيه اللجنة "أ" في البندين (ب) و (ج) من الفقرة (١) ،
وأخيراً ،

(٤) لا تنظر اللجنة "أ" في البند (ب) من الفقرة (١) إلا بعد أن تنتهي اللجنة "ب" من دراستها
للبندين (أ) و (ب) من الفقرة (٢) ،

٢- تكرر أن المناقشات الفنية سوف يستمر اجراءها في يوم الجمعة وصباح السبت من الأسبوع الأول لانعقاد الجمعية ، وفي أثناء ذلك لا تجتمع جمعية الصحة ولا اللجنتان الرئيسيتان .

الجلسة العامة الثالثة ، ٩ مايو/أيار ١٩٧٨
ج ٣١ / المحاضر الحرفية / ٣

* * *